ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

التخطيط البيئي كآلية قانونية مستحدثة لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة

Environmental planning as an innovative legal mechanism to protect the environment and achieve sustainable development

آمال عبسي[1]، جامعة محمد الشريف مساعدية - سوق أهراس، الجزائر
Amel ABSI , University of Mohamed Cherif Mesaadia – Souk Ahras, Algeria
amelab316@gmail.com

تاريخ الإرسال: 2019/02/06	تاريخ القبول: 2019/03/12	تاريخ النشر: 2019/03/31

ملخص

إن مسألة توفير الحماية الكافية للبيئة والحفاظ عليها في تحقيق التنمية المستدامة، ليس بالأمر السهل خاصة في الجانب القانوني منها، لأن ما تعرضت له البيئة من أضرار خلال العقود الزمنية الماضية في ظل الفراغ التشريعي الذي عرفته معظم التشريعات البيئية، وسوء التخطيط الذي يزيد من تأزم هذه المشاكل، كان لا بد من ضرورة استحداث آلية قانونية تمكنهم من تحقيق تنمية مستدامة في ظل وسط بيئي محمي، وتهدف هذه الدراسة إلى تسليط الضوء على التخطيط البيئي باعتباره الآلية القانونية الأكثر فعالية من خلال دوره في بناء سياسة وقائية لحماية البيئة حاضرا ومستقبلا، وفقا لمنهج يسيرها تسييرا رشيدا واتجاه الكثير من الدول لتكريسه ضمن تشريعاتها البيئية.

الكلمات المفتاحية: *التخطيط البيئي – البعد البيئي – التنمية المستدامة – التشريعات البيئية.*

Abstract

The issue of adequate protection of the environment and its preservation in the achievement of sustainable development is not easy, especially in the legal aspect, because the environmental damage suffered during the past decades under the legislative vacuum defined by most environmental legislation and poor planning, Problems, it was necessary to develop a legal mechanism to enable them to achieve sustainable development in a protected environment. This study aims to shed light on environmental planning as the most effective legal mechanism through its role in building a preventive policy to protect the environment present and future, Driven Tcieira rational and the direction of many countries to devote part of their environmental legislation.

Keywords*: environmental planning, environmental dimension, sustainable development, environmental legislation..*

.

1 المؤلف الرئيسي: عبسي أمال، طالبة دكتوراه، جامعة محمد الشريف مساعدية - سوق أهراس، الجزائر

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

مقدمة

تعد قضايا البيئة وحمايتها من أهم قضايا الساعة وتأخذ مكان الصدارة، وذلك لما ألحقه التطور الاقتصادي من أضرار، ومع تزايد المشاكل البيئية تعقيدا، وارتفاع نسبة التحذيرات حول مصير الحياة على الكرة الأرضية والتوازن الطبيعي، في ظل غياب نصوص خاصة بالبيئة، فكان أول اهتمام بذلك في مؤتمر ستوكهولم في الربع الأخير من نهاية القرن العشرين من خلال الحث على ضرورة التوازن بين التنمية الاقتصادية والبيئة، فبدأت من خلال ذلك تبلور فكرة حماية البيئة. تلاه العديد من المؤتمرات والاتفاقيات الدولية لإيجاد الحلول المناسبة، كان أهمها على الإطلاق مؤتمر ريو "قمة الأرض"، الذي جاء بمفاهيم جديدة منها مفهوم التنمية المستدامة، منبثقا عنه ما يعرف بالأجندة21 التي أرست آلية التخطيط البيئي على الصعيدين الدولي والمحلي، لضمان حماية البيئة في نطاق قانوني يمنح صلاحيات لجهات مخصصة للتسيير الرشيد.

فتبنت جل دول العالم الثالث هذا النهج، أما الجزائر فكان أول قانون خاص بالبيئة سنة 1983 تحت رقم 83-03، حاملا في طياته آليات لحماية البيئة فيعد أول منظومة قانونية في إطار حماية البيئة بالجزائر إلا أنه كان يعاني من القصور في ظل ظهور مفهوم التنمية المستدامة والذي ألغي بموجب القانون 10-03 الذي كرس آلية التخطيط البيئي في ظل التنمية المستدامة معتمد في ذلك مبادئ دولية حديثة مراعيا في ذلك البعد البيئي ومقتضيات التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ومن هنا يجدر طرح الإشكال التالي: إلى أي مدى تم تكريس التخطيط البيئي في الأنظمة القانونية الدولية والوطنية ؟. وما مدى نجاعة هذه الآلية للحد من مشكل البيئة؟

وللإجابة على هذا الإشكال سوف نتناول في المبحث الأول ماهية التخطيط البيئي، أما المبحث الثاني التكريس القانوني للتخطيط البيئي.

المبحث الأول: ماهية التخطيط البيئي:

يختلف مفهوم التخطيط البيئي عن باقي المصطلحات التخطيط الأخرى وذلك باختلاف زاوية الدراسة، فهو من المصطلحات الحديثة لذا وجب إعطاء مفهوم للتخطيط البيئي (المطلب الأول)، و تبيان انعكاساته على شتى الميادين (المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم التخطيط البيئي

إن التخطيط البيئي من المصطلحات الحديثة التي جاءت كنتيجة لتجارب متعددة في التعامل مع المشكلات البيئية والتنموية، التي تشكل تهددا على البيئة فانتهجت بعض الدول هذا الأسلوب.

الفرع الأول: تعريف التخطيط البيئي

ويعرف أنصار حماية البيئة التخطيط بأنه:" وضع برنامج يتضمن قواعد وتنظيمات محددة لحماية البيئة، من خلال التوقع والتنبؤ بالمخاطر والمشكلات البيئية التي يمكن أن تظهر مستقبلا، وأخذ الحيطة والحذر بشأنها عن طريق وضع الخطط اللازمة لوقايتها وكذلك للتقليل من الخسائر المترتبة عليها".يضح من

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

خلاله أن التخطيط البيئي عملية مكملة ومتكاملة مع عمليات التنمية الشاملة يقوم بخطط التنمية من منظور بيئي ليضفي الحماية على المكونات البيئية والحفاظ على نوعيتها.[1]

وعرفه مفكرو التنمية بأنه: "مفهوم ومنهج جديد يقوم خطط التنمية من منظور بيئي".

فيما عرفه بعض أخر تبعا لتعريف المشرع الجزائري للبيئة، والذي عدد فيه عناصر البيئة، حيث يعتبر مخططا بيئيا وفقا لهذا الرأي: "كل مخطط يتناول عنصرا من العناصر البيئية أو جميعها".[2]

وعرف أيضا أنه: "التخطيط الذي يسعى إلى تحقيق التنمية المستدامة. من خلال إجراء موازنة تخطيطية بين احتياجات المجتمع وقدرات البيئة"، وبالتالي ينتج خططا بكلا البعدين البيئي و البشري، وفيما يتعلق بالبعد البيئي، فإن التخطيط البيئي لا ينتج فقط الخطط البيئية التي تهدف إلى مباشرة إلى حماية البيئة والحفاظ على الموارد الطبيعية فحسب، وإنما ينتج أيضا الأنواع الأخرى من الخطط التي تأخذ البعد البيئي بعين الاعتبار، ولذلك فإن مخرجات التخطيط البيئي قد تشمل مشروعات ذات صبغة بيئية خالصة مثل(مشروع تأهيل نهر ملوث، مشروع حماية كائنات معرضة للانقراض، .....)، كما قد مشروعات تنموية بيئية (مشروعات السياحة البيئية، مشروع إعادة تدوير المخلفات)، كما قد تشمل على مشروعات تنموية خالصة مثل(مشروع إنشاء مصنع اسمنت)إلا أن هذه المشروعات تدخل في إطار التخطيط البيئي من خلال إجراء دراسة تقييم الأثر البيئي بها، بحيث يتم تصميمها بالشكل الذي يخفض آثارها على البيئة والصحة إلى درجة الصفر، أو إلى أقل ما يمكن من الدرجات المسموحة، أما بالنسبة للبعد البشري، فإن التخطيط البيئي يهتم بالمشاركة الشعبية، وفي حصول مشروعاته وخططه على تأييد المجتمع المحلي، وأن تأثير هذه المشروعات والخطط في صالح غالبية أفراد المجتمع المحلي.[3]

إلا أننا نلاحظ أن جل التشريعات البيئية خالية من تعريف قانوني للتخطيط البيئي، تاركة ذلك للفقه بالرغم من أهميته و العمل به من قبل الجهات المختصة والحث عليه في قانون البيئة في إطار التنمية المستدامة رقم 10-03 في المادة 03منه كإحدى وسائل التسيير المستحدثة، وكذلك في المادتين 13و14 منه أشارتا إليه في سياق تحديد الجهة المختصة بإعداد المخططات الخاصة بالنشاطات البيئية.

الفرع الثاني: مبررات التخطيط البيئي

وما يبرر اتجاه الدول إلى نهج سياسة التخطيط البيئي راجع إلى عدة عوامل منها تطور وظائف الدولة من حارسة إلى متدخلة، حيث امتد نشاطها إلى خارج القطاعات التقليدية كالسياسة و تحقيق الأمن، إلى قطاعات حديثة اقتصادية واجتماعية وبيئية، وإنظواء هذا الأخير تحت لواء النظام العام. كذلك نجد أن تراكم المشاكل البيئية والفجوة الزمنية التي ترجع لحقبة مضت منذ قيام الثورة الصناعية واستغلال الموارد الطبيعية استغلالا مفرطا أدى إلى إحداث الكثير من المخلفات الصناعية متسببة في ضرر بيئي حاد استوجب البحث عن حلول وبدأ يتبلور مفهوم الحد من المشاكل البيئية وذلك في ستوكهولم سنة1972. وأمام عدم النجاح في إمكانية الحد من هذه المشاكل البيئية وتفاقم خطورتها وفق الإجراءات التقليدية، ظهرت تجربة التخطيط البيئي كنهج مستحدث أثبت نجاحه في العديد من الدول من خلال تحقيق النتائج المنتظرة. وفقا

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

لمبادئ أساسية هي مبدأ الوقاية خير من العلاج، مبدأ التكامل و الشمول،[4] مبدأ العودة إلى الطبيعة، مبدأ الاعتماد على الذات، وذلك لتحقيق مجموعة من الأهداف. ومن بين هذه الأهداف نجد:

1. تحقيق التنمية المستدامة بما يحقق مصلحة الأجيال الحاضرة والقادمة، والسعي للقضاء على الفقر، وضمان رفاهية سكان المدن والأرياف معا، من خلال العمل على تحقيق تنمية اقتصادية حقيقية وليس نمو اقتصادي فقط، وتحقيق التوازن والتوازي بين التنمية الريفية و الحضرية.
2. حماية المجتمع وصحة الإنسان والكائنات الحية الأخرى من كافة الأنشطة والأفعال المضرة بيئيا وجعل المدن والقرى ملائمة للعيش صحيا وبيئيا.
3. حماية البيئة و الحفاظ على سلامتها و توازنها وصيانة أنظمتها الطبيعية، والعمل على تنمية الموارد الطبيعية والحية واستغلالها استغلالا رشيدا.
4. مكافحة التلوث بأشكاله المختلفة وتجنب أية أضرار أو أثار سلبية مباشرة أجلة أم عاجلة الناتجة عن تنفيذ برامج التنمية.

وعلى ضوء هذه الأهداف الأساسية يهتم التخطيط البيئي إلى تحقيق أهداف تخطيطية تفصيلية منها:

- التخطيط لإعادة تدوير المخلفات.
- التخطيط للحفاظ على الآثار التاريخية والتراث العمراني.
- التخطيط السليم لاستغلال الأراضي.
- التخطيط لاستخدام الأدوات الاقتصادية في حماية البيئة.
- التخطيط للتطوير المؤسسي ورفع القدرات للإدارة البيئية.
- التخطيط للقضاء على المناطق العشوائية.
- التخطيط لإنشاء مناطق صناعية بأقل ما يمكن من التأثيرات السلبية على البيئة.[5]

المطلب الثاني: انعكاسات التخطيط البيئي

إن التخطيط البيئي يشكل منحى استرتيجي تسلكه الدول لحماية البيئة، لطبيعته الوقائية كآلية قانونية أثبتت نجاعتها في تفادي العديد من الأخطار البيئة ودعم التنمية المستدامة، ونلاحظ أن التخطيط البيئي لا تقتصر انعكاساته الإيجابية على البيئة فقط، و إنما تتسع لتشمل جوانب كثيرة ومختلفة في شتى المجالات أهمها:

الفرع الأول: الانعكاسات البيئية والصحية

للتخطيط البيئي أثار متنوعة على الجانب البيئي في حد ذاته، ناهيك عن أثاره على بالنسبة لصحة للإنسان

1. **الانعكاسات البيئية**

للتخطيط البيئي فوائد عدة في مجال حماية البيئة، منها:

- التخطيط البيئي هو الطريق الأمثل الذي يمكن أن تضمن الإدارة البيئية من خلاله بأن الجهود المبذولة لحماية البيئة تسير بشكل منظم ومخطط، وستكون لها نتائج مرضية.

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

- يسهم التخطيط البيئي في حل والتخفيف من وطأة مختلف القضايا البيئية .فمثلا من خلال تقويمه للمشروعات التنموية بحيث لا تضر بالكائنات الحية يسهم في التنوع البيولوجي.
- يدعم التخطيط البيئي استخدام وتطبيق مختلف أدوات ووسائل حماية البيئة. فمثلا، يدعم التوعية البيئية حين يضم في خططه الأنشطة والبرامج المتعلقة برفع مستوى الوعي البيئي، ويدعم التربية البيئية، عندما يضم خططه الإجراءات والعمليات المطلوبة لدمج التربية البيئية في مناهج التعليم.

2. الانعكاسات الصحية

إن تطبيق التخطيط البيئي يسهم في خلق بيئة صحية، يعيش فيها الأفراد أصحاء بعيدين عن الضغوطات المشكلات البيئية. وكمثال على ذلك:

- من خلال الاهتمام بالتخطيط السليم لحركة المرور والطرق، ومما يؤدي ذلك إلى خفض الضوضاء وإنبعثات المركبات، وفي ذلك آثار صحية إيجابية.
- من خلال التخطيط لاستخدام التكنولوجيا الصديقة للبيئة والإنتاج الأنظف، والتخطيط لإقامة المناطق الصناعية بعيدا عن المناطق السكنية. وتقييم الأثر البيئي للمشروعات الصناعية، كل ذلك يؤدي إلى التقليل من التأثيرات السلبية للتنمية الصناعية على صحة السكان.
- من خلال التخطيط لزيادة المساحات الخضراء والتشجير في المناطق الحضرية، مما يؤدي إلى تنقية الهواء وامتصاص الضوضاء.
- إن التخطيط السليم للتخلص من الآمن من المخلفات، وإعادة استخدامها، يحمي السكان من نقل الأمراض والتدهور الصحي.

الفرع الثاني: الانعكاسات الاجتماعية والاقتصادية

ينتج التخطيط البيئي مجموع من الفوائد التي تعود بالنفع على المجتمع، وكذلك المساهمة في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في إطار المحافظة على الموارد البيئة.

1. الانعكاسات الاجتماعية

تتولد عن تطبيق التخطيط البيئي، مجموعة من الانعكاسات والفوائد نجد منها:

- يقود التخطيط البيئي إلى تحقيق العدالة في توزيع الموارد الطبيعية بين الجيل الحالي والأجيال القادمة، وذلك من خلال استخدامه الموارد الطبيعية استخداما رشيدا، وبالشكل الذي يجعل تلك الموارد قادرة على تلبية احتياجات الجيل الحالي والأجيال القادمة.
- التخطيط البيئي من خلال دمجه للبعد البشري في المشروعات التنموية، يعمل على إشاعة الرضا والقبول لدى أفراد المجتمع اتجاه هذه المشروعات، حيث يشعرون بأنها وضعت لمصلحتهم، وذلك كنتيجة لاشتراكهم في توجيه هذه المشروعات.
- إن التخطيط للقضاء على المستوطنات العشوائية، وذلك من خلال التخطيط السليم للمدن وإنشاء مدن جديدة مواءمة، يؤدي إلى خفض الجرائم والمشكلات الاجتماعية الأخرى التي تظهر في تلك المستوطنات غير الرسمية.

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

2. **الانعكاسات الإقتصادية**

يساهم التخطيط البيئي بشكل مباشر أو غير مباشر في تحقيق وفورات اقتصادية، منها:

- **التخطيط البيئي يؤدي إلى وقف استنزاف الموارد الطبيعية وترشيد استخدامها وفي ذلك منافع اقتصادية** كبيرة.
- **التخطيط البيئي يهتم بكفاءة استخدام الطاقة وتقليل الفاقد منها بما يؤدي إلى تحقيق وفورات** اقتصادية، كما أن الاهتمام بالبحث عن مصادر بديلة متجددة للطاقة يؤدي إلى خلق فرص اقتصادية.
- **من خلال استغلال المخلفات وإعادة تدويرها، فمثلا من خلال التخطيط أن يكون المخلفات صفر أي مخلفات مصنع يستخدم كمدخلات مصنع آخر، تؤدي إلى خلق وفورات اقتصادية فبدلا من شراء** واستخراج مواد خام جديدة فإنه يتم استخدام المخلفات التي تم إعادة تدويرها.

المبحث الثاني: التكريس القانوني للتخطيط البيئي:

كنتيجة لما سبق ذكره من فوائد وأهمية بالغة لسياسة التخطيط البيئي توجهت أنظار العديد من الدول نحوه لتبنيه والحث عليه في تشريعاتها البيئية، ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد بل وظف كأحد الآليات القانونية لحماية البيئة في القانون الدولي للبيئة، والذي بدوره أسفر على انبثاق العديد من الاتفاقات والمواثيق الدولية التي تدعو إلى تبني آلية التخطيط البيئي ذات البعد العالمي والإقليمي والوطني مبينة فائدته كآلية للحد من الأضرار البيئة وتحقيقا للتنمية المستدامة، والجزائر كأي دولة من الدول النامية استجابة لتكريس هذه الآلية القانونية تدريجيا. وهذا ما سنتناوله في هذا المحور.

المطلب الأول: تكريس التخطيط البيئي في إطار القانون الدولي:

يعتبر البعد الدولي لحماية البيئة أمرا لا يمكن تجاهله، فقد شغل هذا الموضوع حيزا كبيرا من اهتمام المجتمع الدولي نتيجة الأخطار التي أحاطت بالبيئة الدولية، الأمر الذي دفعه إلى التحرك على مستوى التنظيم الدولي من خلال تفعيل دور المنظمات الدولية للتصدي للأخطار التي تهدد البيئة وفقا لسياسة التخطيط البيئي التي تعتبر أنجع آلية قانونية فعالة في مجال حماية البيئة والتنمية المستدامة، وقد بدأ الاهتمام بقضية حماية البيئة منذ ستينات القرن الماضي، وسنتناول مجموعة من المؤتمرات الدولية التي كانت السباقة للقيام بثورة تخطيطية:

الفرع الأول: المؤتمرات

1. **مؤتمر ستوكهولم سنة 1972:** يعتبر هذا المؤتمر من أول التجمعات العالمية حول مسألة حماية البيئة، الذي انعقد سنة 1972 بستوكهولم في السويد تحت اسم مؤتمر الأمم المتحدة حول البيئة الإنسانية، مبينا أن التخطيط الرشيد يعد الوسيلة الجوهرية للتوفيق بين تحقيق التنمية الشاملة وبين الحفاظ على بيئة نظيفة غير ملوثة، وكي تتحقق هذه الغاية يلزم إدراج إجراءات حماية البيئة وإدارة مواردها في خطط التنمية والتعمير في المبادئ 15.14.13 كما أوضح الإعلان في المبادئ 20،17 الوسائل التي يمكن استخدامها في رسم السياسات البيئية، وتشمل تكليف مؤسسات وطنية مناسبة بمهمة تخطيط وإدارة وتنظيم موارد البيئة، كما انبثق عن هذا المؤتمر خطة العمل الدولي للبيئة، اشتملت على 109 توصية تدعو الدول و المنظمات الدولية والوكالات

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

المرتبطة بالأمم المتحدة إلى التعاون لاتخاذ التدابير اللازمة من أجل حماية الحياة والسيطرة على التلوث الضار بها.[6] مشكلة بذلك أول وثيقة دولية لمبادئ العلاقات بين الدول في شأن البيئة، وكيفية التعامل معها، والمسؤولية عما يصيبها من أضرار.[7]

2. مؤتمر ريو دي جانيرو عام 1992(أجندة القرن 21) :

تم عقد هذا المؤتمر المتعلق بالبيئة والتنمية المستدامة والمعروف "بقمة الأرض" بقرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة بالبرازيل سنة 1992، ويعتبر بمثابة أكبر تجمع دولي حول البيئة، نظرا لمشاركة العديد من دول العالم المتقدمة منها والمتخلفة، ولقد كان الربط بين البيئة والتنمية هو المخرج الرئيسي استنادا لمبادئ إعلان هذا المؤتمر الذي يتضمن بدوره على 27 مبدأ، وظهر للمرة الأولى مصطلح التنمية المستدامة،[8] تمخض عنها 12 مبدأ يتناول مفهوم هذه الأخيرة في طياته.

تم من خلاله اتخاذ خطة عمل سميت بأجندة القرن الواحد والعشرين هي عبارة عن برنامج اختياري، غير ملزم ضخم متعدد الجوانب، والذي تم تبنيه من طرف الدول خلال مؤتمر ريو. يقترح هذا البرنامج أو الجدول تبني عدد كم المعايير الوطنية والإقليمية والعالمية التي تعنى بمعالجة المشاكل البيئية وتحقيق التنمية المستدامة.وهو يشكل أحد أهم الوثائق الدولية الضخمة التي تبرز مناهج وأساليب تسيير المشاكل البيئية والوقاية منها.[9]

تهدف هذه الأجندة لتوفير حياة أمنة ومستقبل مزدهر من خلال التعامل مع قضايا البيئة والتنمية بطريقة متوازنة تعمل على إشباع الحاجات الأساسية وتحسين مستويات المعيشة، إضافة أنها تعكس وعيا عالميا وإرادة سياسية على أعلى مستوى بضرورة التعاون، كذلك من أهدافها توفير متطلبات ومساعدات مالية للدول النامية.

3. مؤتمر جوهانسبورغ عام 2002:

انعقد بعد مرور 10 سنوات من قمة ريو، بجنوب إفريقيا في سبتمبر 2002، تحت عنوان مؤتمر الأمم المتحدة حول التنمية المستدامة، ولقد جاء هذا المؤتمر من أجل تحقيق توافق عالمي وتضامن بين جميع دول العالم من أجل حماية البيئة، وكذلك لتعزيز مكانة التنمية المستدامة على مستوى الأجندة الدولية، ولتقييم العمل البيئي وكذلك مراجعة واستكمال ما جاء به إعلان "ريو"،[10] كما ركز هذا المؤتمر على ترجمة الخطط إلى أعمال وتقييم العقبات التي تحد من التقدم والنتائج التي تم إنجازها منذ مؤتمر "ريو" ، وصدرت عنه وثيقتين تتعلق الأولى بخطة جوهانسبورغ للتنفيذ، وإعلان جوهانسبورغ بشأن التنمية المستدامة.

الفرع الثاني: الاتفاقيات

لاعتبار أن التخطيط البيئي يعتبر آلية قانونية أثبتت نجاحها من خلال دورها الفعال عمدت الكثير من الاتفاقيات إلى إدراجه ضمن نصوصها، نجد من أهم هذه الاتفاقيات:

1. اتفاقية فينا لحماية طبقة الأوزون لعام1985:

تم إبرام هذه الاتفاقية بسبب تدهور طبقة الأوزون، فسعت بذلك لوضع العديد من الخطط والالتزامات الخاصة بصيانة طبقة الأوزون ومكافحة مشكلة التدهور البيئي.

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

2. **اتفاقية الأمم المتحدة لتغير المناخ سنة 1992:**

جاءت هذه الاتفاقية لمكافحة مشكلة تغير المناخ والحد منها، والتي ينتج عنها العديد من الأثار الضارة، جاءت هذه الاتفاقية كوسيلة للبحث عن تخطيط مناسب للحد من هذه المشكلة، وجاء في المادة 04 من الاتفاقية فقرة ه ما يلي:"تتعاون الدول على الإعداد للتكيف مع آثار تغير المناخ، وتطوير وإعداد خطط ملائمة ومتكاملة لإدارة المناطق الساحلية، الموارد المائية والزراعية، ولحماية وإنعاش مناطق لاسيما إفريقيا المتضررة بالجفاف والتصحر والفيضانات".[11]

3. **اتفاقية التنوع البيولوجي سنة 1995:**

وقع على هذه الاتفاقية خلال مؤتمر "ريو"، هدفها تناول كافة أوجه الحفاظ على الكائنات الحية منها النباتية والحيوانية المهددة بخطر الانقراض،[12] والمادة05/أ تنص: "وضع استراتيجيات وخطط أو برامج وطنية لصيانة التنوع البيولوجي واستخدامه على نحو قابل للاستمرار، أو القيام تحقيقا لهذا الغرض بتعديل الاستراتيجيات أو البرامج أو الخطط أو البرامج القائمة...."[13].

المطلب الثاني: تكريس التخطيط البيئي في الأنظمة المقارنة

ترتكز نجاح آلية التخطيط البيئي في أي دولة على التطبيق السليم وتجنيد العتاد البشري والمادي، إضافة إلى وضع خطط تنموية وفقا لقانون يسير ذلك ويحدد الأشخاص والإطارات المكلفة بتنفيذ هذه الخطط لتحقيق التوازن بين حماية البيئة ومتطلبات التنمية لمستقبل مزدهر. وقد تبنت الكثير من الدول هذه السياسة والآلية القانونية، متبنية بذلك التخطيط البيئي ضمن تشريعاتها الوطنية، نجد من بين هذه الأنظمة:

الفرع الأول: إدراج آلية التخطيط البيئي في التشريع الفرنسي

تجدر الإشارة إلى أن إدماج السياسة البيئية في فرنسا في المخطط الوطني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، قد تم بشكل تدريجي وذلك بدايتا من المخطط V plan، والذي تم اعتماده بموجب القانون loi du 10 novembre 1965، للفترة 1971-1975، وكذلك المخطط VI plan المعتمد بموجب القانون loi du 15 juillet 1997 وهو االمخطط الذي أخذ ولأول مرة في الاعتبار البيئة كعنصر لسياسة تهيئة الإقليم.

وقد اعتمد واضعو التشريع البيئي بفرنسا شيئا فشيئا بمنهج التخطيط للقيام بما يلزم لحماية البيئة، حيث يظهر التخطيط كإحدى الآليات الفعالة للوقاية الشاملة والدائمة من الأضرار التي تلحق بالبيئة، وقد اتخذ التخطيط البيئي في فرنسا وجهتين مختلفتين:

- -الأولى ميزها على الخصوص قانون 10 جويلية 1976 والذي ارتكز على إدماج الاعتبارات البيئية في التخطيط العام للأراضي والذي يقوم على ضرورة مراعاة مدونات التعمير للانشغالات البيئية.
- أما الثانية فتقوم على تطوير تخطيط متخصص في مجال حماية وتسيير البيئة، بالتوازي مع مخطط التعمير، فهذا النوع من التخطيط البيئي يتميز بالطابع والأسلوب قطاعي لحل المشاكل " approche sectorielle".

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

وأهم المخططات الخاصة بحماية البيئة في فرنسا هو **المخطط الأخضر** أو **المخطط الوطني للبيئة** ، والذي تم إعداده بالتوازي مع عقد ندوة écologie et pouvoir المنظمة من طرف وزير البيئة في ديسمبر 1989 بمشاركة الوزارات المعنية، تم تبنيه من طرف مجلس الوزراء في 19ديسمبر 1990، ويسمح هذا المخطط للحكومة بإعداد سياسة حكومية للبيئة تقوم على إدماج وبشكل آلي البيئة ضمن كل المجالات السوسيو اقتصادية، وانشأ وسائل وهياكل من شأنها ضمان سياسة مستدامة لحماية البيئة.[14]

الفرع الثاني: إدراج آلية التخطيط البيئي في التشريع المصري

أدرج المشرع المصري سياسة التخطيط البيئي كآلية قانونية ضمن القانون رقم 04 لسنة 1994، متناولا من خلاله موضوع حماية البيئة عن طريق جهاز يقوم برسم السياسة العامة وإعداد الخطط اللازمة حفاظا على البيئة ودعم تنميتها ومتابعة تنفيذها بالتنسيق مع الجهات الإدارية المختصة. والمادة 05 من القانون سابق الذكر حددت المهام التخطيطية البيئية وهي:

- إعداد الدراسات عن الوضع البيئي وصياغة الخطة القومية لحماية البيئة والمشروعات التي تتضمنها وإعداد الموازنة التقديرية لكل منها وكذلك المعايير المستهدفة للمناطق القديمة.
- جمع المعلومات القومية والدولية الخاصة بالوضع البيئي والتغيرات التي تطرأ عليه بصفة دورية بالتعاون مع مراكز المعلومات في الجهات الأخرى وتقويمها واستخدامها في الإدارة والتخطيط البيئي ونشرها ووضع أسس وإجراءات تقويم التأثير البيئي للمشروعات.[15]
- إعداد خطة للطوارئ البيئية على النحو المبين في المادة 25 من هذا القانون، و التنسيق بين الجهات المعنية لإعداد برامج مواجهة الكوارث البيئية....."، إضافة للمادة 25 التي حددت أنواع الخطط البيئية.

المطلب الثالث: تكريس التخطيط البيئي في القانون الجزائري

عرفت الجزائر الفترة التي تلي الاستقلال ومن خلال توجه أنظارها إلى وضع خطط تنموية، في المجال الاقتصادي والاجتماعي من أجل دفع عجلة التنمية، محدثة بذلك ثورة اقتصادية من غير التفكير في نفاذ هذه الموارد أو اضمحلالها، مهملة الجانب البيئي في الخطط التنمية، والجزائر كغيرها من الدول النامية اتخذت نفس الموقف السلبي في مؤتمر الأمم المتحدة لحماية البيئة بستوكهولم، وذلك من خلال حصر مفهوم التنمية إلا في الجانب الاقتصادي وغياب مفهوم السياسة البيئية في المجتمع الجزائري وذلك راجع لقلة الوعي ومخلفات الاستعمار.

الفرع الأول: بوادر ظهور آلية التخطيط البيئي في الجزائر

صدر أول قانون للبيئة في الجزائر سنة 1983،[16] متناولا فيه المشرع الجزائري المسائل البيئية إلا أنه لم ينص صراحة على التخطيط البيئي كآلية قانونية لتحقيق التوازن بين التنمية والبيئة، بل أدرج فقط حماية البيئة كأحد العناصر الأساسية لسياسة التخطيط الاقتصادي والاجتماعي، وجاء في نص المادة الثالثة من قانون حماية البيئة الملغى لسنة 1983: "تقتضي التنمية الوطنية تحقيق التوازن الضروري بين متطلبات النمو الاقتصادي ومتطلبات حماية البيئة والمحافظة على إطار معيشة السكان". بالرغم من أن هذه المادة تنص صراحة على ضرورة عدم اختلال التوازن بين البيئة وتحقيق التنمية الاقتصادية، إلا أننا نلاحظ صدور

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

قوانين متعلقة بالتخطيط الاقتصادي والاجتماعي دون مراعاة الجانب البيئي خاصة منها قانون المخطط الخماسي اللاحق لقانون حماية البيئة المتضمن التوجه الاشتراكي لسنة1985-1989 الذي نص على التوازن بين التنمية الاقتصادية وحماية البيئة، إلا أنه لم يكن توجه بيئي بقدر ما كان توجه اشتراكي. لكن بعض القوانين الأخرى التي لها علاقة بالبيئة نصت على التخطيط منها قانون التهيئة والتعمير.

الفرع الثاني: مرحلة إدراج آلية التخطيط البيئي في القانون الجزائري

أقر الميثاق المغاربي لسنة 1992 المنعقد في نواقشط، ضرورة مراعاة البعد البيئي ضمن سياسة التخطيط الوطني، ساعيا من وراء ذلك إلى تكريس آلية التخطيط البيئي ضمن النصوص القانونية، حيث جاء في المادة 05 من قانون حماية البيئة :"تتشكل أدوات حماية البيئة من:

..... تخطيط الأنشطة البيئية التي تقوم بها الدولة... ويتجلى تكريس آلية التخطيط البيئي وفقا لأربعة أشكال:

1. **التخطيط البيئي المركزي:** وظف التخطيط البيئي المركزي كإطار توجيهي يرمي إلى تصور الحلول الكفيلة بالمواجهة الشمولية للتحديات والرهانات البيئية المنتشرة على المستوى الوطني،متمثلا في المخططات التي تتولى السلطات المركزية إعدادها والإشراف عليها. وفقا للمادة 02/13: " يحدد هذا المخطط مجمل الأنشطة التي تعتزم الدولة القيام بها في مجال البيئة".

تكمن ممارسة التخطيط البيئي المركزي من خلال مخططين أساسيين هما: المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة، والثاني المخطط الوطني لتهيئة الإقليم.[17]

2. **التخطيط البيئي القطاعي:** هو ذلك التخطيط الذي يتخصص بتناول عنصر من العناصر البيئية أو مشكلة بيئية معينة. يتناول كل قطاع على حدة، هذا النوع من التخطيط يساعد الحكومة المركزية في تحقيق أهدافها الإستراتيجية، من خلال السماح لكل قطاع بالعمل بشكل مستقل عن باقي الأجهزة.[18]تشمل العديد من المجالات: التهيئة والتعمير، حماية المياه.....

3. **التخطيط البيئي المحلي:** تناولت المادة 14 من قانون حماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة رقم 03-10 قدمت السلطات المحلية دور رئيسي من خلال منح المشرع لهذه الأخيرة الآليات قانونية لتفعيل التخطيط البيئي المحلي، ومن بين ذلك الميثاق البلدي لحماية البيئة والتنمية المستدامة الذي اعتمد في إطار الإنعاش الاقتصادي الثلاثي 2001-2004 المنبثق عن أجندة القرن 21.

4. **التخطيط البيئي المتخصص في مواجهة الكوارث أو المخاطر الكبرى:** أدرج المشرع الجزائري نظاما قانونيا شاملا بغرض الوقاية من المخاطر والتسيير الحكم للكوارث، ويتجلى ذلك من خلال وضع مخططات تتناسب مع كافة الكوارث والمخاطر المتوقعة وغير المتوقعة، من فيضانات وحرائق وزلازل....

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

خاتمة:

وفي الأخير نصل إلى أن التخطيط البيئي عبارة عن نهج انتهجته جل دول العالم، كآلية قانونية أثبتت فعاليتها في التسيير الرشيد لتحقيق التنمية المستدامة وحماية البيئة، وعلى غرار دول العالم كرست الجزائر سياسة التخطيط البيئي من خلال مجموعة من النصوص القانونية متضمنة آليات ذات طابع وقائي و أخرى ذات طابع علاجي لتحقيق البعد البيئي، إلا أنه لا يزال هناك العديد من العراقيل التي تعيقها كعدم وجود جهات رقابة ما يستلزم وجوب تعديل بعض النصوص.

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

الهوامش:

[1] .دعموش فاطمة الزهراء، سياسة التخطيط البيئي في الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام فرع تحولات الدولة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، 2010،ص40.

[2] .المادة 04 من قانون حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة

[3] . بوطالبي سامي، النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة،(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص قانون بيئة)، جامعة سطيف2، سنة 2017/2016،ص32.

[4] . زين الدين عبد المقصود، التخطيط البيئي مفاهيمه ومجالاته، سلسلة نشرات ثقافية تعنى بقضايا البيئة، جمعية حماية البيئة، الكويت، سنة 17،1982.

[5] . عادل عبد الرشيد عبد الرزاق، التشريعات البيئية العربية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي،(ندوة دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية)،الشارقة- الإمارات العربية المتحدة، سنة 2005،ص06.

[6] . رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في حماية البيئة، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، ص73.

[7] .معمر رتيب محمد عبد الحافظ، القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث، دار الكتب القانونية، مصر،2008،ص82.

[8] . عابد فضيلة، أهداف التنمية المستدامة في إطار (الأجندة المحلية 21) وتحليل قدرة السلطات المحلية السورية على تحقيقها، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية- سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد30، العدد 04، سنة 2008، ص05.

[9] . بوطالب سامي، المرجع السابق،ص52.

[10] زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جامعة تيزي وزو،سنة 2013.

[11] .اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي، الموقع عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة، في 9ماي 1992 مصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم93-99 مؤرخ في 10أفريل 1993،ج.ر، عدد 24، صادرة بتاريخ21 أفريل 1993.

[12] .العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، سنة 2005،ص18.

[13] .اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، في ريو ديجانيرو بالبرازيل، سنة 1992، مصادق عليها بالمرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في 06 يونيو 1995، ج.ر، عدد صادر بتاريخ 14يونيو سنة1995.

[14] .بوطالبي سامي، المرجع السابق، ص61.

[15] . عادل عبد الرشيد عبد الرزاق، المرجع السابق،ص13.

[16] . قانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة الملغى بموجب القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج.ر، عدد 1983/06.

[17] . دعموش فاطمة الزهراء، سياسة التخطيط البيئي في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون فرع"تحولات الدولة"، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو، سنة 2010، ص 71.

[18] .عبد المنعم بن أحمد، بن بولرباح العيد، التخطيط البيئي القطاعي في الجزائر،مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، الجزائر،ص 469.

ISSN : 2572-0007 EISSN: 2661-7250

قائمة المصادر والمراجع:

1. القانون رقم 10-03 المتضمن حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة .
2. قانون 83-03 المتعلق بحماية البيئة الملغى بموجب القانون 03-10 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، ج.ر، عدد 1983/06.
3. اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن التغير المناخي، الموقع عليها من طرف الجمعية العامة للأمم المتحدة، في 9ماي 1992 مصادق عليها بموجب المرسوم الرئاسي رقم93-99 مؤرخ في 10أفريل 1993،ج.ر، عدد 24، صادرة بتاريخ21 أفريل 1993.
4. .اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، في ريو ديجانيرو بالبرازيل، سنة 1992، مصادق عليها بالمرسوم الرئاسي رقم 95-163 المؤرخ في 06 يونيو 1995، ج.ر، عدد صادر بتاريخ 14يونيو سنة1995.
5. .العايب جمال، التنوع البيولوجي كبعد في القانون الدولي والجهود الدولية والجزائرية لحمايته، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، في القانون الدولي والعلاقات الدولية، كلية الحقوق، جامعة يوسف بن خدة، الجزائر، سنة 2005.
6. بوطالبي سامي، النظام القانوني للتخطيط البيئي في الجزائر ودوره في حماية البيئة،(مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام، تخصص قانون بيئة)، جامعة سطيف2، سنة 2017/2016.
7. دعموش فاطمة الزهراء، سياسة التخطيط البيئي في الجزائري، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في القانون العام فرع تحولات الدولة، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، تيزي وزو،سنة 2010.
8. رياض صالح أبو العطا، دور القانون الدولي العام في حماية البيئة، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة.
9. زيد المال صافية، حماية البيئة في إطار التنمية المستدامة على ضوء أحكام القانون الدولي، رسالة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص القانون الدولي، كلية الحقوق والعلوم سياسية، جامعة تيزي وزو،سنة 2013.
10. زين الدين عبد المقصود، التخطيط البيئي مفاهيمه ومجالاته، سلسلة نشرات ثقافية تعنى بقضايا البيئة، جمعية حماية البيئة، الكويت، سنة 17،1982.
11. عابد فضيلة، أهداف التنمية المستدامة في إطار (الأجندة المحلية 21) وتحليل قدرة السلطات المحلية السورية على تحقيقها، مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية- سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية، مجلد30، العدد 04، سنة 2008.
12. عادل عبد الرشيد عبد الرزاق، التشريعات البيئية العربية ودورها في إرساء دعائم التخطيط البيئي،(ندوة دور التشريعات والقوانين في حماية البيئة العربية)،الشارقة- الإمارات العربية المتحدة، سنة 2005.
13. عبد المنعم بن أحمد، بن بولرباح العيد، التخطيط البيئي القطاعي في الجزائر،مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، الجزائر.
14. معمر رتيب محمد عبد الحافظ، القانون الدولي للبيئة وظاهرة التلوث، دار الكتب القانونية، مصر،2008 .